

بحار الأنوار

[39] ثلاثمائة من الابل وألف رأس من البقر والغنم، واتخذ وليمة عظيمة وقال: معاشر الناس ألا من أراد من طعام علي ولدي فهلموا وطوفوا بالبيت سبعا سبعا (1)، وادخلوا وسلموا على ولدي علي، فإن الله شرفه، ولفعل أبي طالب شرف يوم النحر (2). بيان: لا يخفى مخالفة هذا الخبر لما مر من التواريخ، ويمكن حمله على النسئ (3) الذي كانت قريش ابتدعوه في الجاهلية، بأن يكون ولادته عليه السلام في رجب أو شعبان، وهم أوقعوا الحج في تلك السنة في أحدهما، وبشعبان أوفق، والله يعلم. 38 - كنز الكراكي: روى المحدثون و سطر المصنفون أن أبا طالب وامرأته فاطمة بنت أسد رضوان الله عليهما لما كفلا رسول الله صلى الله عليه وآله عليه واله (4) استبشرا بغرته _____ الاول * (1) كذا في نسخ الكتاب، وفي المصدر: وطوفوا بالبيت سبعا. (2) أمالي ابن الشيخ. 80 و 82. (3) قال الله سبحانه: (انما النسئ زيادة في الكفر) الآية، سورة التوبة 38 وقد اختلف المفسرون في معنى النسئ، قال مجاهد: كان المشركون يحجون في شهر عامين، فحجوا في ذي الحجة عامين، ثم حجوا في المحرم عامين، ثم حجوا في صفر عامين وكذلك في الشهور حتى وافقت الحجة التي قبل حجة الوداع في ذي القعدة، ثم حج النبي صلى الله عليه وآله في العام القابل حجة الوداع فوافقت في ذي الحجة، إلى آخر ما ذكره وقال أبو ریحان البيروني في الآثار الباقية ما حاصله: إن السنة القمرية تتقدم على الشمسية عشرة أيام تقريبا في كل عام، فإذا مضى ثلاثة أعوام صار المتأخر بمقدار شهر، وكانوا يزيدون على السنة الثالثة شهرا ويجعلون أول السنة الرابعة من صفر ويسمونه محرما، فكان يقع حجهم في تلك السنة في محرم ثم بعد سنتين في صفر وهكذا. وذكر النيشابوري في تفسيره ما يقرب من ذلك. إذا عرفت هذا فيمكن توجيه الخبر على ما ذكره المصنف قدس سره الشريف، بأن يكون ولادته عليه السلام في رجب والمشركون أيضا أوقعوا الحج في تلك السنة فيه لاجل النسئ، فصار ولادته عليه السلام في أيام الحج الذي ابتدعوه لا في ذي الحجة واقعا. وأما كونه بشعبان أوفق فلعله لاجل الرواية التي رواها صفوان الجمال عن أبي عبد الله عليه السلام وقد ذكرها المصنف راجع رقم 7 من الباب ص 7. (4) الغرة - بضم الغين - : أول الشئ ومعظمه وطلعته. وغرة الرجل: وجهه. وكل ما بدا لك من ضوء أو صبح فقد بدت غرته. _____ الثاني * أقول:

الحق الواقع في معنى النسئ كما أشار إليه النبي صلى الله عليه وآله في خطبته عام حجة الوداع وشرحه المنجم الكبير أبو ریحان: أن قريشا كانوا يكبسون في كل ثلاثة أعوام شهرا لئلا يتقدم موسم الحج عن فصل معين قد رآموه لصالح تجارتهم فج يصير العام الثالث عند

الكبيسة ثلاثة عشر شهرا فيسمون المحرم ذى الحجة (ثانية) ويبتدؤون بما بعده من الصفر
فيعدون: محرم، صفر الخ. فمن ذلك النسئ ضل حسيان الشهور وعرفانها بحيث لا يدرى متى رجب
الواقعي ومتى الربيع = _____